**قواعد إنجاز البحث العلمي**

يعد البحث العلمي وفقا منهجية قانونية محددة، ما يجعله مقبولا ومتوازنا من حيث الشّكل، والمضمون، كما على الباحث العمل على اكتساب بعض القدرات التي تسمح له بدراسة الموضوع بصورة حيادية، موضوعية، القدرة على الملاحظة، التحليل والتركيب وفقا للمبادئ القانونية والنظريات وحتى الاجتهادات القضائية، دون إظهار معتقداته، ميولاته، أو العراقيل الشّخصية والمادية التي اعترضت مسار البحث.

قسّمنا هذه القواعد إلى أربعة مراحل أساسية، تتمثل في جمع المادة العلمية أولا، احترام الشّكليات ثانيا، الالتزام بشروط الكتابة ونتعرف في الأخير على مكملات متن البحث.

1. **مرحلة 01: جمع المادّة العلمية**

|  |  |
| --- | --- |
| **جمع المادة العلمية** | **التدوين** |
| 1. يتم الحصول على المادة العلمية في شكل 03 مجموعات يصنّفها الطالب كما يلي (قانون، فقه، قضاء)، من المصادر التّشريعية، المؤلّفات العامّة والمتخصّصة من المكتبات الوطنية والأجنبية، من المواقع الإلكترونية، المقالات العلمية في المجلات العلمية، المقالات الصحفية، الإجتهاد القضائي،....إلخ.
2. البحث عن المراجع الحديثة.
3. قائمة المراجع غير نهائية، حيث يستمر البحث رغم التقدم في البحث.
4. قراءة أولية
5. تسجيل في مسودة كل التساؤلات التي تعبر ذهن الباحث، لبلورة ا إشكالية فيما بعد.
 | 1. ترتيب الأفكار وفقا للخطة
2. **طريقة البطاقات**
* تكوين بطاقة خاصة بكل مبحث / مطلب
* قد تكون البطاقات بلونين مختلفين، لون لكل ما يتعلق بالفصل الأول ولون بالنسبة للفصل الثاني.
* قد تكون بطاقات خاصّة بكل كاتب /مرجع
1. **طريقة الملفّات**
* ملف خاص بالفصل الأول وملف ثاني للفصل الثاني.
* في كل ملف، يمكن تخصيص ملف للمبحث الأول، والمبحث الثاني.
* هذه الطريقة تسمح بترتيب الأوراق بسهولة وسرعة.
* تجنب ترجمة المصطلحات القانونية لعدم السقوط في الأخطاء.
 |

1. **المرحلة 02: الشّكليات Les formalités**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **المقدمة** | **الفصل التمهيدي** | **المقدمات الجزئية** | **العناوين** | **الهوامش** | **الخاتمة** |
| تتكون المقدمة من عناصر:* تحديد المفهوم +المصطلحات القانونية
* الإطار القانوني
* نبذة تاريخية
* أهمية الموضوع
* الإشكالية
* الخطة
* هي آخر ما يكتبه الطالب، أي بعد إنتهاءه من الفصلين.
 | قد يحتوي البحث العلمي على فصل تمهيدي واحد ووحيد.فهو ليس مقدمة وليس فصلا.وهو إختياري، حيث يدرج فيه الباحث معلومات تتعلق بالموضوع بصفة غير مباشرة. | يجب أن يشتمل كل عنوان (مبحث، مطلب، فرع، الخ) على تمهيد وخاتمة جزئية، تسمح بالربّط بين العناوين. | **عناوين المباحث** تكون مصاغة في شكل يبرز مقارنة أو علاقة.**على عكس عناوين المطالب والفروع** ، يجب أن تدلّ على مفهوم واحد فقط.لا تنتهي العناوين بنقطتينلا يسطّر تحت العناوين | ذكر مصدر المعلومات ويشار اليها في أسفل الورقة، لذا تسمى بالهامش. | إجابة عن الإشكالية القانونية/ إستنتاج/ تقييم لمؤسّسة قانونية/ تقديم إقتراحات بنّاءة.موقف الباحث مؤسّس على حجج وأدلة علمية.ليست ملخّصا وغير مطوّلة. |

**ملاحظة بشأن الهوامش**

|  |  |
| --- | --- |
| **الهوامش[[1]](#footnote-2)** | **طريقة التدوين** |
| الكتاب /مؤلف/ مرجع | اسم الكاتب اللقب والاسم، عنوان الكتاب كاملا، الطبعة، عدد الاجزاء، دار النشر، مكان النشر، تاريخ النشر، ص. |
| حالة تعدد المؤلفين | حالة مشاركتهم كلهم في الكتاب: اقل من 03: ذكر اسماءهم كلهم.اكثر من 03: يذكر لقب وأسم أوّلهم متبوع بلفظ 'آخرون". |
| المرجع المتكرر | إذا تكرر المرجع مباشرة بعد المرجع المكتوب هامشه كاملا:نكتب مباشرة المرجع السابق،ص. op-cit اذا تكرر المرجع ويفصل بينه وبين الهامش الاول المكتوب كاملا، هامشا آخر:نكتب لقب وإسم الكاتب، المرجع السابق، ص. Prec. |
| التعليق على قرار قضائي | المجلة الجزائرية////، عدد//، سنة//، ص.///، حكم صادر بتاريخ////. |
| المقال العلمي | مؤلف المقال، عنوان المقال، اسم الدورية، رقم المجلد، العدد، السنة، رقم ص،  |
| النص التشريعي | نوع التشريع، رقمه (السنة- الرقم)، موضوعه، تاريخ الصدور، عدد الج. تاريخها، صفحتها في الجريدة الرسمية. |
| حكم قضائي | نوع المحكمة، مكان تواجد المحكمة، نوع الاختصاص، تاريخ الجلسة، اسم النشرة/الدورية، عددها، تاريخ وسنة النشر، رقم ص. |
| وثيقة صادرة عن جهاز/ منظمة عالمية/ مؤتمر | اسم الهيئة، إسم الوثيقة، عنوانها، مكان النشر، الناشر، تاريخ النشر، اسم المطبوعة، ص التي وردت فيها الوثيقة. |
| الاحالة في نفس البحث (مذكرتك) | انظر فيما سبق ص//.انظر فيما ياتي ص//انظر الملحق رقم 02 ص/// |
| هوامش الشرح- التعليق- الترجمة  | يجوز للباحث شرح- التعليق- ادراج مصطلح مترجم الى لغة معينة او عدةاضافة معلومات ضرورية للبحث، دون مبالغة. |

1. **مرحلة 03: شروط كتابة البحث**
* يبدأ الباحث كتابة بحثه على مسودة، بإتباع خطوات الخطة.
* يقدّم كل مبحث أو فصل للمؤطّر من أجل التصحيح وإدلاء الملاحظات البناءة لفائدة الباحث.
* تخصّص صفحة جديدة للمقدمة، لكل فصل، للخاتمة، ولقائمة المراجع والمصادر.
* تكوين فقرات، كل فقرة تحتوي على فكرة أو فكرتين على الأكثر.
* الرجوع إلى السّطر لبدأ فقرة جديدة.
* الحرص على إستعمال علامات الوقف La ponctuation
* ترقيم الصّفحات.
* الحرص على الهوامش، أي تسجيل مصادر كل المعلومات المدرجة في البحث، ورقة غير مهمّشة، يعتبر نقل حرفي، معاقب عليه[[2]](#footnote-3).
1. **مكمّلات متن البحث**

تعتبر مكمّلات البحث العلمي أساسية، رغم أنّها لا تدخل في صلب موضوع المذكرة، إلاّ أنّه لا يمكن الإستغناء عنها، ترد على سبيل التّرتيب بعد الخاتمة.

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| 1. **قائمة المراجع والمصادر**
 | 1. **الملاحق**
 | 1. **الفهرس**
 |
| تترتب كالتالي:المراجع والمصادر **باللغة العربية**المراجع والمصادر **باللغة الأجنبية** (إن أعتمد عليها)كل لائحة تضم العناوين التالية:**النصوص القانونية** (مرتبة حسب التصنيف القانوني، دستور، قوانين، أوامر رئاسية، مراسيم رئاسية، مراسيم تنفيذية، قرارات وزارية،ولائية، ....) + كل صنف يرتب حسب تاريخ صدوره.**المؤلّفات العامة ثم المتخصصة**. المذكرات والأطروحات، ترتيب المؤلفات أبجديا لللقب.Les ouvrages généraux et spéciaux**المقالات العلمية** Article scientifiques**الإجتهاد القضائي** La jurisprudence**المواقع الإلكترونية** Les sites électroniquesملاحظة: نفس التّرتيب يتّبع بالنّسبة للمصادر باللغة الأجنبية. | * يدرج فيه كل ما يستعصب التوصل إليه.
* قد يكون نصوص قانونية، تعليمات، إحصائيات، محاضر، سبر آراء،...
* يعنون ويرقم.
 | يبدأ من المقدمة، كل العناوين، الخاتمة، قائمة المصادر والمراجع، الملاحق، وذكر صفحاتها. |

1. علي مراح، منهجية التفكير القانوني نظريا وعمليا، ط. 04، د.م.ج، الجزائر، 2010، ص.114 وما يليها. [↑](#footnote-ref-2)
2. Arrêté n° 933 du 28/07/2016 fixant les règles relatives à la prévention et la lutte contre le plagiat. [↑](#footnote-ref-3)